

67_الفته المالكي"كتاب الصلح و كتاب الحوالة", د. ياسر النجار

#الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السادس والسبعين من شرح كتابي الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية عند كتاب الصلح - 00:00:00

الصلح معناه انتقال عن حق او دعوة بعوض لرفع نزاع او خوف وقوع. يعني ايه؟ يعني مسلا انا زي دي مشكلة. تمام؟ فاحنا الان نريد ان نتصالح. تمام؟ فهو انتقال عن حق يعني انا لي حق او عن دعوة هو واحد رافع - 00:00:52 لي دعوة تمام امام القاضي بعوض يعني احنا بنصالح مقابل ايه عوض لرفع النزاع احنا لما زا يحصل الصلح؟ لأن فيه بينه وبين هذا الشخص نزاع او خوف وقوع النزاع. يعني ممکن النزاع ليس قائما في الحال لكن نحن نخشى ان يقع بعد ذلك. فعند ازن يكون جائزًا - 00:01:12

طيب احنا عندنا الان حكم الصلح ايه؟ هل هو جائز ولا ليس بجائز؟ وما هي اقسامه؟ عندنا الصلح جائز بالكتاب والسنة واجماع الأمة. يعني لا خلاف بين العلماء في هذا لأن الله سبحانه وتعالى قال والصلح خير. والنبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الا - 00:01:32

صلحا حرم حلالا او احل حراما. ايه اللي حل اللي حرم الحال؟ يعني يكون شيء مسلا واحد يتزوج او المرأة مسلا تشرط على سوجا مسلا هو ما يتزوجش عليها لا يتزوج عليها. فهنا الان حرم حلالا او احل حراما ان هو مسلا آآآ احل آآ - 00:01:52 آآ حراما زي مسلا تشرط عليه ان هو يكون مسلا عندها ليترين وعند الاولى مسلا ليلة او شيء. فعند ازن هنا ايه آآآ احل حراما. وايضا عندنا حديث كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه انه تقاضى ابن ابي حضرت دينا. يعني هو كان عليه كان فيه ابن ابي حضرت هزا كان عليه دين. فسيدنا كعب - 00:02:12

يعني ورآهما فنادي كعب بن مالك يعني النبي صلى الله عليه وسلم زهر من الغرفة بتاعته ونادي كعب بن مالك فقال يا كعب فقال ليبيك يا رسول الله صار بيده ان ضع الشطرة. يعني انت مسلا لك الف دينار خليهم خمسمائة. فقال قد فعلت يا رسول الله. فقال رسول الله - 00:02:32

صلى الله عليه وسلم لابن ابي حضرت قم فاقضه. فهنا النبي صلى الله عليه وسلم جعل الصلح ايه؟ بينهما. فهنا تضمنت هذه الآيات الآية والحاديذ الاصلاح بين الناس في الاموال. وهذا محل اجماع من العلماء. ان العلماء اجمعوا على جواز الصلح في الجملة - 00:03:12

وفي عدد كبير من العلماء نقلوا الاجماع على هذا. طيب الصلح دي له انواع ولا ولا هو نوع واحد؟ قال لك الصلح عندنا سلasse انواع في عندنا صلح مع الاقرار. اي اقرار المدعى عليه. يعني مسلا واحد يجي يقول لي انت عليك حق آآلي كزا وكزا. قلت له تمام انا مقر بهذا الحق فده اسمه صلحي - 00:03:32

مع الاقرار يعني انا اقررت بهذا الحق. ثم بنرجع بقى اقول له بس انا والله ما معبيش. طب انا كذا. ايش رأيك للصلوة على كذا ؟ طب ما تاخذ كذا يعني ايه ؟ في - 00:03:52

هيحصل بس بشيء انا اقررت به اللي هو المدعى عليه. ومعنى ان المدعى عليه يقر بالحق على نفسه صالح خصيمه على خصيمه على شيء يعني صالحه على شيء. النوع السانى اللي هو صلح مع الانكار. يعني بيجي مسلا زيد يقول - 00:04:02

انت عليك مسلا لي آآ سيارة او عليك لي الف دولار اقول له لأ انا ما علыш هذا الكلام لا انت عليك وهيبدأ بقى يشوش بقى ويتكلم على علي قدام الناس ويبدأ بقى مسلا يروح المحكمة فدي انا منكر الان فهل ينفع الصلح ده ؟ قال لك - 00:04:22

صلح مع الانكار اي مع انكار الشيء اللي هو آآ ادعى علي به. وصورته ان ينكر ان يكون عليه حق للمدعى ومع ذلك يصلح رفعا للنزاع لأن انا مسلا راجل مش بتاع مشاكل ولا بتاع محاكم ولا حابب ان حد مسلا يأكل في سيرتي فعند ازن انا اصالح رغم ان انا - 00:04:38

انا منكر لهذا الحق. النوع السالس اللي هو الصلح مع السكوت. يعني ايه مع السكوت؟ يعني مسلا واحد يقول لي انت عليك الف دولار. انا لا انا اقررت بالالف دولار - 00:04:58

ولا انا انكرت الالف دولار. تمام؟ فعند ازن انا قلت له خلاص انت عاوز ايه؟ آآ قال لي خلاص هات لي تمنميت دولار او هات لي مسلا ايه هات لي - 00:05:08

مسلا الكمبيوتر بتاعك ده او الهاتف بتاعك دون كوبيل وخلاص. قلت له يلا خد اهوت وخلاص. فده اسمه صلح مع الايه؟ مع السكوت. لا انا اقررت ولا انا انكرت. طيب - 00:05:20

باقسامه السلasse اما ان هو يكون بيع وايجاره وهمة. لأن المصالح به ان كان زاتاً فيبيع. يعني مسلا لو انا الان انا صالحة على ان يأخذ مسلا هو آآ مع الاقرار مسلا انا اقررت ان انا علي مسلا الف دولار قلت له ايه طيب خد الهاتف ده - 00:05:30

فيعتبر بيعاً وان كان منفعة فعند ازن يعتبر اجارة يعني قلت له خلاص انا علي لك الف دولار طيب انا عندي البيت الفلاني او عندي السيارة الفلانية خد خدها منها شهر مسلا او او شهرين او سنة. فدي اسمه ايه؟ اجارة. وبرضه يشترط فيها اه اه احكام الاجارة. وان كان بعض المدعى به. يعني مسلا فرضنا مسلا - 00:05:50

هو ادعى علي الف دولار. فانا قلت له خد خمسيني دولار. تمام؟ فعند ازن ده اسمه صلح دي اسمه هبة ليه؟ لانه اسقط عني جزء تمام من من نفس الدين. قالوا وهذه الالقسام الثلاثة تجري في الصلح على الاقرار وعلى الانكار وعلى السكوت. فهذه السلasse الصلح جائز فيها - 00:06:10

ان لم تؤدي الى حرام. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحاً احل حراماً او حرم حلالاً فان ادى الى حرام فعند ازن يكون حراماً. طيب الصلح على الانكار يعني مسلا واحد مسلا - 00:06:31

من آآ ادعى لي آآ الف دولار. فانا عشان ما اوجعش قلبي واعمل مشاكل والكلام ده. فانا قلت له يا عم انا ما علыш حاجة. يقول لي انت عليك واروح المحكمة وكان ومات. انا مش - 00:06:51

بتاع محاكم ولا بتاع يمين قدام المحاكم. طب مازا افعل؟ قال لك خلاص انا صالحة على هذا. طب هل الصلح هذا المال اللي انا اديته له عشان - 00:07:01

ان صلحت عليه. هل هذا يطيب له ويحل له؟ قال لك ايه؟ قال لك ان الصلح على الانكار وان كذا بجوازه فانما نقول بذلك في طاهر من الامر فقط. اما في باطن الامر فيما بينه وبين الله فيبقى الحكم فيها على ما هو عليه. ولا يحل للظالم من المصطلح - 00:07:11 يعني فيما بينه وبين الله تعالى ان يأخذ ما لا يحل له تمام يبقى حرام عليه هو صحيح انا عملت كده من اجل طب واحد يقول لك طب وانت بتذكر وليه بتتصالح؟ قال لك يا عم هو مش كل الناس قادرة ان هي تروح محاكم - 00:07:31

ومسلا الناس تتكلم عليها في الاعلام وممكن وكتير من الناس يصدقون اي كلام يعني. تمام؟ فحين ازن الرجل عاوز ايه عاوز يرتاح من هذا الموضوع طيب هنا دي انواع الايه؟ انواع الصلح. وقلنا ان الصلح مع الانكار الانسان ازا كان في هذه الحالة هو يعني -

آآ يعلم ان هو ظالم فاخذ مقابل هزا الصلح مالا فعند ازن هزا المال حرام عليه. طيب ما يجوز الصلح عنه. يعني ايه اللي يجوز الصلح عنه؟ قال لك يجوز الصلح عن دين بشيء يباع به ذلك الدين بشرط النقد والتعجيل - 00:08:08

عن ايه؟ يعني مسلا ان يعني يكون ان هو يشيء يصح بيده. كدعواه مسلا عرضا او حيوانا او طعاما من قرض. فصالحة بدنانير او طيب يعني مسلا الان واحد قال لي انت عليك لي طن حنطة من السنة اللي فاتت. يا عم انا ما علش طول الحنطة. او انا علي او اقررت مسلا. خلينا مع الاقرار او مع السكوت. باي الاحوال. قال لك - 00:08:28

ينفع اقوله طيب الان انا علي ايش رأيك؟ خد الخمسيني دولار دولت مقابلهم قال لي تمام. يبقى دي برضو يصح. تمام؟ لكن مسلا لو انا علي مسلا دراهم او دنانير مسلا فازا صالحتو على جزء منها لابد من القبض في الحال عشان ما ينفعش يكون ايه ما ينفعش يكون دين بدين. يعني مسلا هو بيقول لي انت عليك - 00:08:48

الف دولار. قلت له خلاص انا اصطلاحت على خمسمائة دولار مثلا واديهم لك بعد شهر مثلا. قال لك لا يصح ليه؟ لأن الفلوس لابد فيها من التقادم في الايه؟ في - 00:09:07

في الحال. طيب الامر الثاني يجوز الصلح عن ذهب بورق وعكسه بشرط حلول المصالحة عنه وبه آآ مصانع عنه والمصالحة به والتعجيل في المصالحة به. يعني ايه؟ يعني مسلا واحد قال لي انت عليك الف دولار فانا صارحته مسلا على - 00:09:17

آآ عشر تلاف ليرة يبقى لابد فيها يصح هزا بس لابد ان انا ادفع له العشر تلاف ليرة في الحال. تمام؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم آآ يعني آآ - 00:09:37

في حديث عبدالله بن عمر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني ابيع الابل بالنقيع فابيع بالدنانير واخذ الدرارهم. وابيع بالدرارهم واخذ الدنانير. فقال لا بأس ان تأخذ بسعر يومها ما لم - 00:09:47

وبينكمما شيء. يعني انت واحد علي لية مسلا دولارات فانت هات يا عم دولارات. قال لي والله انا مش لاقى دولارات الان. انا معي ليرة او جنيه. طيب هات يبقى عند ازن يديني مقابل الدولار جنيه يعني اموال يعني مسلا الف دولار مسلا انا عاملين اربعة اربعين الف جنيه يجيبي لي - 00:10:04

الف جنيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ان تأخذ بسعر يومها ما لم تتفرقوا وبينكمما شيء. ايضا يجوز عن عرض او عن طعام غير المعاوضة او طعام غير المعاوضة. بعين او عرض مخالف للعرض المصانع عنه حالا او مؤجل - 00:10:24

يعني يصح الصلح عن طعام بعرض. تمام؟ يعني واحد ادعى علي مسلا ايه اه ان انت عليك حنطة فقلت له طيب خلاص ايش رأيك مسلا عليها عشرة طن حنطة خد - 00:10:44

الطياره بتاعتي كل هزا جائز. قالوا وجاز الصلح بشيء على الافتداء من يمين توجهت على المدعى عليه. المنكر. ولو علم براءة نفسه. يعني ايه؟ يعني واحد قال لي انت عليك كذا. قلت له يا عم انا ما علش حاجة. قال لي خلاص هتيجي في المحكمة تحلف بالله ان انت - 00:10:54

وهجبيك اجرك في المحكمة. قلت له يا عم بقول لك ايه ايش رأيك خد الالاف دولار ده. تمام؟ وخلاص قال لي اخد الف دولار. قال لك يجوز الان ان انا ادفع اموال - 00:11:14

حتى لا احلف. يعني مسلا امبراح كنت اكلم واحد فهو يعني ما بيحلف ابدا هو حلف وزعل كتير ان هو حلف. فقال لي انا من طبيعي ان انا ما بحلفش ابدا. ففي ناس طمعان ان هي ما تحلف. حتى لو كان هيضيع عليها حق. تمام؟ فيقول لك بدل ما انا اقعد احلف - 00:11:24

خلاص انا ادفع الايه؟ ادفع مال مقابل اليمين التي توجهت علي. طيب. قالوا ايضا يجوز الصلح عن دم العمد نفسها او طرحا بما قل من المال او قصر لان العمد لا دية له اصلا. يعني ايه - 00:11:40

يعني مسلا ايه واحد آآ جنى علي جناي عمد او قتل مسلا واحد قريبي مسلا او ابني او ابويها او شيء. فعند ازن انا يجوز لي ان اصالح

طيب اصالحه على ايه؟ قال لك ان اذا كان الشيء ده عمد لو مسلا قتل اخي مسلا عمد او ابن عمد او شيء المفترض الديه في الخطأ

مائة - 00:11:56

من الإبل لأ أنا ممكن اصالحه على عشرين الف من الإبل تمام يعني مسلا زي حادسة الكويت هزه انهم لم لاموا لها تقربيا أكثر من عشرين مليون دولار او حاجة زي كده يعني او عشرين مليون دينار. يعني مبلغ كبير جدا جدا - 00:12:16

ليه ليه هنختص الناس بدأوا يدفعوا يدفعوا يدفعوا. العمد ليس له دية. تمام؟ دية محددة. فازا اتفق على شيء وصالح على شيء قل وكثير هذا يجوز. قالوا ويجوز وقوع الصلح على ان يرتحل القاطن من بلد الاولياء ويحكم على القاتل الا - 00:12:30
ساكفهم ابدا كما شرتو. وهذه امر بيقع كسير جدا. اللي هي ايه اللي هي واحد مسلا قتل فلان. فعند ازن ييجوا الناس يجتمعوا يقولوا هذا الشخص ابدا ما يسكن في هذه البلد - 00:12:52

تمام وان عاد فعند ازن هنقتص منه. فعند ازن اذا تصالحوا على هذا الامر ان هو يطلع من البلد هو وعياته تماما. وخرجوا سمع عادوا مرة جاز لهم انهم يقتلوه - 00:13:07

تمام قصاصه واذا كان عفوا عن الديه من اجل ان هو يخرج من البلد. فعند ازن اذا عاد عند ازن من حقهم ان يطالبوا الدين. فعند ازن يجوز الصلح ايضا على الا يسكنهم ايه - 00:13:20

ان ان لا يسكنهم في هذه البلد. ايضا عندنا ما لا يجوز الصلح فيه وعلة المنع. قال لك لا يجوز الصلح بثمانية نقدا عن عشر مؤجلة لما فيه من ضع وتعجل. تمام؟ يعني الان - 00:13:32

قالوا لا يجوز الصلح بالثمانية نقدا عن عشرة مؤجلة. يعني مسلا زي دي مسلا عليها عشر تلاف لية فمسلا يجيها لي بعد شهرين. قلت له الان يا زيد مسلا اعطي سمانية الف وخلاص. تمام؟ قال لك لا يجوز. هنا عند السادة المالكية وعنديك - 00:13:49
العلماء لكن المجامع الفقهية الان اجازتها لكن انا بتكلم الان على مذهب السادة المالكية. قال لك لان فيه دعوه ايه وتعجل لانه كانه اسقط بعض الدين لبعض الاجل عندئذ هذا ممنوع عند السادة المالكية. قالوا ولا يجوز الصلح عن ثمانية نقدا بعشرة مؤجلة لما فيه من من خط الضمان وازيدك. يعني - 00:14:05

ازيك؟ يعني انت مسلا قال عليك آآ سمانية الاف طيب انا بقول لك انت بتقول لي ممعيش اقول لك خلاص ما في مشكلة انا اصلا حكيت انت تجيبيهم لي اخر السنة بس تجيبيهم لي عشرة الاف هذا ربا هذا يعني قطعا هذا ربا ولا يجوز ولا - 00:14:25
عن دنانير مؤجلة ولا عكسه. يعني ازاي ما ينفعش يدي لك مسلا اصالحك؟ ادي لك دراهم وانت هتجيب لي دنانير مقابلها بس مسلا بعد شهر تمام او مسلا ادي لك الالف ليرة وتجيبي لي مسلا دولار بس بعد يوم او اتنين او شهر او شيء. فعند ازن لا يصح لابد من ازا كانت اموال او دراهم او دنانير او هذه الاشياء - 00:14:39

لابد من القبض في الحال. قالوا ولا يجوز الصلح على تأخير ما انكر المدعى عليه كان يدعى عليه عشرة حالة يعني الان انت عليك عشر تلاف حالة للان. فانكرها المدعى عليه. انا ما علыш حاجة. سمع صالحه على ان يؤخره بها او ببعضها الى شهر مساء فانه - 00:14:58

لا يجوز. ليه؟ طالما ان انت حصل صلح بيقى لابد ان انت تدفع الایه؟ المبلغ اللي انت اتصالحت عليه في الحال. ولا يجوز الصلح بمجهول جنسا او وقدرا او صفة لانه بيع او ايجارة او ابراء فلابد من تعين ما صلح به. يعني مسلا ما ينفعش يقول لك ايه مسلا انا صرحتك على آآ - 00:15:19

اللي في الشنطة اللي معني ديت ما بيصح لان في جهة الان. تمام؟ او انا هعطي لك البيت دي تسكنه. طيب البيت هذا تسكنه مسلا شهر ولا اتنين ولا اقصر لان لابد ان يكون - 00:15:39

ترى معلومة واضح ازاي؟ فلابد ان يكون ايه ان يكون الشيء المصالح عليه لابد ان يكون ان يكون معلوما للطرفين. تمام؟ طيب ولا يحل الصلح للظالم في الواقع ولو حكم له حاكم يرى حل للظالم. يعني ايه؟ يعني الان مسلا - 00:15:49

فواحد زلمني وبعددين القاضي حكم لي علي بالف دولار مسلا ادفعه له. فعند ازن هذا لا يحل له حتى لو حكم له القاضي به لان اموال

الناس حرام وليس معنى القاضي بيحكم في الظاهر لكن فيما بينه وبين الله فلا يحل لهذا الزالم ان يأخذ. قالوا ولو اقر - [00:16:10](#)
قلم منها بعد الصلح للمظلوم. يعني قال له والله انا فعلا لو كنت زلتكم وكده انا خدت الفلوس خلاص. قال لك فعند ازن ينقض الحكم.
لانه المغلوب عليه. يعني حتى لو واحد مسلا جه قال لي انت عليك فلوس واما تجيب واما اشهر بك في في الاعلام. يا عم الله
يهديك انا راجل شيخ ومش عايز حد يشهر بك - [00:16:30](#)

لو كانوا ماني لا هتجيب ولا شهر بك. قلت له يا عم خد الف دولار اهو. وبعد مسلا سنة ولا حاجة قابلته في العمرة قال لي والله انا
اسف لان انا كنت آآ يعني آآ واحد قال لي - [00:16:50](#)

كده وخلاص يعني سامحني. قال لك لأ من حقي في هزه الحالة ان انا ارفع عليه القضية وارجع الالف الذي ايه اخزته. قالوا او شهدت
لل POSSIBILITY من هما بيمنة لم يعلمها الحال الصلح. وان كانت حاضرة بالبلد فله نقضه ان حلف انه لم يعلم بها - [00:17:00](#)
والا فلا. يعني ايه؟ يعني الان واحد اه يعني ادعى على شيء فانا مسلا انا يعني مش عارف يعني فلان كان موجود او مش موجود او
كان له بيمنة او مش بيمنة انا مش عارف ناسي خالص. وبعدين انا قلت له خلاص تمام. وبعدين بعد سنة كده زهر ان انا كان لي بيمنة او
لقينا هو كان ادعى على ابني في - [00:17:20](#)

الفلانية في اليوم الفلاني كان مع فلان الفلاني. انت كنت مع فلان الفلاني وانت اقرت لي بكذا او انت عملت كذا. فجاء فلان الفلاني او
كان هناك بيمنة او اتضحت ان انا عندي - [00:17:44](#)

بيمنة بهذا فعند ازن ينقض هذا الحكم. تمام؟ ما دمت ان انا لم اكن اعلمها قبل ذلك. اما اذا كنت انا اعلمها فعند ازن لا يجوز. تمام؟ طيب
بالنسبة لكتاب الصلح. فالصلح هو مختصر ان واحد يعني المنازعه بين طرفين فيبيتصالحوا على شيء - [00:17:54](#)
ما من اجل يعني فض النزاع وصلاح هذا من خير الاعمال لان الله سبحانه وتعالى قال لا خير في كسير من نجواهم الا من امر بصدقه
او معروف او بين الناس. فالانسان الصلح بين الناس او الصلح بين الانسان وغيره هذا له فضل كبير. وطبعا المنازعات لابد ان تحدس.
يعني بتحدس - [00:18:14](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بين الصحابة وانفسهم وبتحدس من اجل المال يعني ليس من اجل من اجل دنيا يعني هذا امر
طبيعي نحن بشر يعني ممكن واحد اخويا حتى ممكن انا ادي له - [00:18:34](#)

في عمل كذا يحصل كذا يحصل مشاكل. فعند ازن لابد من موضوع الایه؟ الصلح. طيب. الان ننتقل الى كتاب الحوالة الحوالة هي
عبارة عن ماذ؟ عبارة عن نقل دين عن ذمة المدين بدين مماثل للمطروح قدرها وصفة الى ذمة اخرى - [00:18:44](#)
اخري تبرأ بسببها الذمة الاولى. يعني ايه باختصار؟ الان زيد عليه الف دولار لي تمام؟ يبقى زي دي مديون لي. وانا علي الف دولار
لمحمد فانا الان بقول لمحمد انا يعني الف دولار لك وزد علي الف دولار لي. فانا باقول لك يا محمد الالف دولار اللي هي لك انا هي
عندي زيد. رح خدها من زيد. فدي - [00:19:04](#)

اسمها الحوالة اللي هو نقل الذم الدينى من ذمة من زمتى الى ذمة المحال ايه؟ المحال عليه. يعني الان انا علي ديني لمحمد وزيد
عليه اتنين لي فانا بدل ما اطلب من زيد وبعدين ارجع لمحمد فعند ازن انا اقول لمحمد خد الدين من زيد مباشرة. تمام - [00:19:28](#)
قالوا كأن يكون لزيد عشرة على عمرو ولعمر عشرة على خالد فيوجه عمرو زيد فيوجه عمرو زيد بالعاشرة التي له عليه على خالد
ويبدأ عمرو ما عليه الایه؟ لزيد. في هزه الحالة. طب الحوالة ديت جائزة في الشرع ولا غير جائزة؟ قال لك - [00:19:46](#)

جائزة بالسنة والاجماع. اما دليل السنة فقول النبي صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم. يعني لو انسان عليه فلوس لي وهو غني
مبسط وهو بيماطلني فهذا زالم. واذا اتبع احدكم على مليء فليتبع. يعني مسلا انا واحد له آآ انا علي له فلوس فانا - [00:20:06](#)
قلت له اتبع زيد لان زيد عليه لي كمان فلوس. وزيد دي كان مليء. فعند ازن يجب عليه ان هو ايه عند بعض العلماء ان عند الحنابلة
عند المالكية لا يجب عليه - [00:20:26](#)

قال واذا اتبع احدكم على مليء فليتبع. قالوا وفي لفظ ومن احيل بحقه على مليء فليحتمل. والمراد به الایه؟ هنا الایه؟ الحوالة. وانعقد
اجماع العلماء على جواز الحوالة. طب الحوالة ديت لها اركان ولا ايه؟ قال لك لها اركان. اركانها كم؟ خمسة - [00:20:36](#)

محيل وهو من عليه الدين انا اللي علي الدين الان. ومحال وهو من له الدين اللي هو محمد. ومحال عليه وهو من عليه دين مماثل للدين الاول اللي هو زيد. تمام - 00:20:53

ومحال به وهو الدين المماسل. يعني ايه اللي حصل؟ هو المحال. المحال به اللي هو الدين. وصيغة تدل على الحوالة. يعني ان انا قلت له يا اه يا محمد خد الفلوس او انا حولتك بفلوس او انا الدين الذي علي خذه من من زيد وهكذا. طب شروط صحة الحوالة -

00:21:06

التي يشترط لصحة الحوالة رضا المحيل والمحال فقط تمام دون المحال عليه. يعني رضاي ورضا محمد اللي هو المحال. اما المحال عليه اللي هو زيد فلا يشترط رضاء. ليه؟ لأن هو كده كده واجب عليه انه يسد الدين - 00:21:26

هو سواه جابه لي او انا قلت له اديني لمحمد او اعطيه لاي انسان. فعند ازن هزا لا يوجد فيه اشكال. وانما يشترط حضوره واقراره. يعني زي يشترط ان هو يكون حاضر ويقر بذلك. ولا يشترط ارضه. قال لك ايه يعني - 00:21:46

اه يعني قال لك لأ انا ما لكش دعوة انا اهدى لك الفلسطيني. ما لك علاقة انت. انت عليك لي الف دولار انا اقول لك اعطيه لمحمد. ليه؟ لأن محمد ده - 00:22:01

خص احواله ان هو يكون وكيل لي. فانا ازا وكت انسان يجوز. لكن المالكية قالوا ايه بقى؟ الا ان كان بينه وبين المحال عداوة سابقة على وقت الحوالة. فلا تصح الحوالة حينئذ. يعني اذا كان بمحمد وزيد عداوة قبل الحوالة دبت فعند ازن لا يصح. ليه - 00:22:11

ان احتمال بقى محمد يستغل الوضع ويقاضيه ويعمل مشكلة كبيرة وقال لك ازا كان بينهم عداوة لا يصح. اما ازا لم تكون هناك عداوة فعند ازن لا يشترط رضا ايه؟ رضا المحامي - 00:22:31

عليهم. ايضا الشرط الساني سبوت دين للمحيل على المحال عليه. يعني يكون المحيل انا يكون آآ سبوت دين للمحيل على المحال عليه لزيد. يعني الان يكون انا لي دين على زيد. والسبوت ديني للمحال اللي هو آآ محمد - 00:22:41

المحيل اللي هو علي. تمام؟ يبقى دي لابد ان يكون فيه دين. انا علي زايد عليه دين نية وانا علي دين ايه؟ لمحمد. وحلول الدين المحال فقط يعني يكون الدين اللي على زيد حل. يعني ميعاده جه. وهو دين المحتال الذي هو في زمة المحيل. لا حلول للدين المحال على - 00:23:02

يعني لا يشترط انه يكون مسلا الدين الذي علي لمحمد حل. يعني ميعاده جه ممكن يكون مسلا الدين دي مسلا قدامه شهر ولا شهرين. لكن الدين الذي علي زد حل. فعند - 00:23:22

ازن انا في هذه الحالة يجوز لي ان احيل محمد تمام على بالدين الذي علي زيد اللي هو قد حل. قالوا وتساوي الدينين المحال بهم وعليه قدوا وصفة. فلا تصح حواله بعشرة على اكثر منها ولا اقل. ولا بعشرة محمدية على عشرة - 00:23:32

او عكسه. يعني ايه الكلام هزا قال ويلزم آآ من اتحاد الصفة التساوي في الجنس. فلا تجوز الحوالة كما قلنا بدينار على نصف دينار ولا عكسه. بنصف دينار على دينار يعني ازاي - 00:23:52

يعني مسلا ما ينفعش مسلا محمد اقول له انا علي لك الف دولار وزايد عليه ليه خمس سميت دولار. فانا آآ انا حولتك تاخد الالف دولار مقابل خمس سميت دولار. قال لك لا يجوز. الا ازا ايه آآ لأن كده في يعتبر فيه ربا يعني - 00:24:07

تمام؟ الا اذا انا تبرعت بالزياد. قلت له والله انت لك آآ خمس سميت دولار خدهم والخمس سميت الثانية انا وهبتهم لك. وليس المراد التساوي ان يكون ما على المحيل مسلا على المحال عليه قدوا وصفة. يعني مش شرط ان زايد عليه له الف لازما يكون علي لمحمد الف. لا مش شرط. تمام؟ ممكن يكون سيدنا عليه - 00:24:22

مية مسلا الف وانا على ان محمد خمس سميت فانا احيله بالخمس سميت بتاعته فقط. تمام؟ طيب الخمس سميت الاخر انا اخذتها انا. او ان انا حابب انا اهابها له فاقول له انت خد - 00:24:42

السمية بتاعتك والخمس سميت الاخر اللي هي آآ الثانية انا وهبتهما لك. هزا يجوز والا يكون الدينان طعامين من بيعه. لأن لا يلزم بيع الطعام قبل قبضه. طالما يفيد الطعام تمام؟ يبقى الدين مسلا آآ عليه دين مسلا - 00:24:52

طعام يعني عليها طن حنطة مسلا. وانا علي طن حنطة ما ينفعش ان انا اديه له قبل وقته. لان لابد من من الطعام من ايه؟ من القبر.
فان كان احدهما من بيع والآخر من - 00:25:07

انجاز. يعني دي بيع وانا علي قرض لمحمد قال لك يجوز في هزه الحالة. اذا حال ازا حل المحال به. طيب الحواله بقى لما انام بحيل
محمد على زيد. بحيل المحال طب انا انا المحيل وهاز المحال وزيد المحال عليهم - 00:25:17

اذا تمت الحواله ايه اللي يحصل؟ قال لك اذا صحت الحواله بشروطها الخمسة المتقدمة فيتحول الدين بمجرد عقدها اه فيتحول
بمجرد عقدها حق المحال على المحال عليه. يعني الدين اللي كان علي خلاص انا ما عاش علي دين. وانما - 00:25:37
الدين اللي على زيد العقلية ينتقل لمحمد. فعند ازن محمد ليس من حقه بعد ذلك ان يطالبني. ما دام ان زيد مقر بالدين وهو مليء
يعني عنده فلوس. تمام؟ ولا رجوع له على المحيط. يعني محمد ما عدش ينفع يرجع عليه مرة ثانية. وان اعدم المحال عليه. يعني انا
بقي خلاص - 00:25:57

اللي هو اللي هو زيد الان اللي هو المحال عليه. اذا اعدم يعني ما عدش معه فلوس. او مات او جحد الحق الذي عليه بعد الحواء بعد
الحواله حتى عندئذ ما يصحش لمحمد ان هو يرجع علي. الا ان يعلم بذلك المحيط. يعني انا عارف ان هو اصلا مفلس ما معهوش
فلوس - 00:26:17

وانا قلت له ده هو مليء فعند ازن لو راح له ويجي ياخد منه الفلوس لقا اصل انسان مفلس وما عندهوش فلوس فعند ازن من حقه ان
يرجع عليه مرة سانية. اما اذا تمت - 00:26:37

قال محمد مليء واموره تمام. والمحال آآ اللي هو يعني زيد مليء وهو عنده فلوس. ومحمد وافق ان هو يأخذ الدين منه تمام التمام؟
تمام. فعند ازن في هزه الحالة اذا محمد مات او حصل له اي حاجة انا غير مسئول. هزه فائدة الحواله ان الدهن بينتقل من زنته الى -
00:26:47

قمة الایه؟ المحال عليه. واضح؟ طيب. اذا اختلف المحيل والمحال في الحواله. المحيل هو انا والمحال اللي هو محمد. فقالوا ان
صدرت ان صدرت الحواله بينهما بصيغتها فلما قبض المحال القدر الذي احتال به قال المحيل انا قلت له انما - 00:27:07
ما احتلك لتقبضه لي على سبيل الوكالة. او على سبيل انه سلف مني لك والجأ للمحل قال له لأ انا قبضت من الدين الذي لي عليك
اصل انت حولتني انا عشان اخد الدين ده عليك. فان القول في هزه الحالة - 00:27:28

قول المحال بيمنيه. المحال اللي هو مين ؟ اللي هو محمد. يعني يحلف بالله تغليبا لجانب الحواله لان الاصل وعليه علي دينه وانا
قلت له خده من زيد. فدي الاصل فيها ان هي حواله. بشرط ان يكون القابض من يشبه ان يكون مثله يدين المحيل. يعني -
00:27:44

الاصل ان يكون فعلا انا يعني ان يكون سابت ان فعلا انا يكون علي دين. والا كان القول قول المحيل ويحلف ما ادخله يعني احلف
بالله ان انا ما قلت له يروح يقبض الدين الا على سبيل الوكالة فقط. وليس على سبيل الایه وليس على سبيل الاحواله. تمام؟ الى هنا
نكون - 00:28:04

انتهينا من محاضرة من درس الصلح ودرس الحواله. وسؤال هزه المحاضرة. اذا صحت الحواله بشروطها هل ينتقل الدين من زمة
المحيل الى زمة المحال عليه؟ وعندئذ ازا من زمة المحيل ينتقل - 00:28:24

زي ما تروجين الى ذمة المحال عليه. وعندئذ هل يجوز للمحال ان يطالب المحيل بعد ذلك بالدين ام لا يجوز؟ تمام؟ يعني مسلا انا
احلت محمد على زيد وشروط الحواله ان هو راض وكل شيء. سم بعد ذلك محمد لم زيد لم يقضى محمد بالدين. هل في هزه الحالة
بعد ذلك اه من حق - 00:28:45

محمد ان يطالبني بالدين ام لا؟ هزا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -
00:29:07